

## حكم بيع وشراء العملات

عبدالمحسن الزامل

المسألة التي بعدها وهي ايضا آآ متعلقة بالربا وهي بيع العملات لكن انه يجوز مع الحذر لانه لا يكاد يسلم الانسان لكن مراد العملات التي يعني توجد التعامل بها في بلد وكان عنده عملة قديمة من فئة فئة خمسين فئة العشرة - [00:00:00](#)

تكون اوراق ولا ؟ القديمة. الغتها الدولة. لانها الدولة تلغي احيانا وتغيرها لاسباب فهل العملة القديمة في الغالب يكون لها عند الناس ثمن راجت بينهم السلعة يعني يباع بها واشترى فكانه يعني من حسن العهد مع - [00:00:40](#)

حيث انه يعني جعل لها قيمة ولم يجعلها كهي ورقة اخرى مما كان يستفيد منها او يبيع وكان يحفظها وكأنه من حسن العهد لهذه الورقة وان كان تمادي اه فانه ينزلها بمنزلة الشيء الذي له قيمة - [00:01:10](#)

العملات النادرة القديمة ايضا العملات النادرة القديمة مثلا مئة ريال قديمة مئة ريال قديمة بمئتي ريال يجوز ام لا يجوز بطل التعامل بها. عندك عملة بطل التعامل بها. ها اذا بطل التعامل بها يجوز. انت عندك مئة ريال بدلا من عهد قديم. يعني مثلا بعض الفئات في هذه [البلاد - 00:01:30](#)

فئة خمسين فئات عشرة فئات قديمة تغيرت يعني لا في باب الشراء ليس لها قيمة لا يقبلها ابدا. لكن هذا شخص لابد من [العملات. فربما يأتيك انسان يشتري هذه المئة بالف ريال - 00:02:10](#)

تبיע مياه بناء ربما نشيئها اعطيك هذه المئة اعطيك اجر يا غدا او خذ الف ريال واعطني مئة ريال من هذه العملة هل يأس [لماذا؟ لانها عروض الاصابع كما بالريالات الحب والشعير والطعام - 00:02:50](#)  
[فلا بأس ببيع العملات القديمة - 00:03:10](#)